

وزارة العدل قرار وزير العدل رقم ٧٢٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٩٠٩٠ لسنة ٢٠١٩ والمتضمن بمادته الرابعة يعدل القرار رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بنادى القاهرة الجديدة باسم مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بالقاهرة الجديدة تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ليصبح فرع توثيق نادى القاهرة الجديدة وإخراج المكونات الإدارية للتجمع الأول من اختصاصه لإدخالها ضمن اختصاصات فرع توثيق مدينة الرحاب
وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٣/١/٢٠٢٣ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم «فرع توثيق اتصالات القطامية» يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ، ويكون مقره داخل فرع شركة الاتصالات الكائن (بشارع ال-٩٠ داون تاون مول - التجمع الخامس - القطامية - قسم شرطة التجمع الخامس - محافظة القاهرة) ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١١/٢/٢٠٢٣
صدر فى ٢٩/١/٢٠٢٣

وزير العدل
المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٢/١ - ٢٠٢٢/٢٥٦٨٢